

أ.د. علي الشبل | دروس العشر الاواخر من رمضان بالحرم المكي

5441 | صدقة وزكاة الفطر

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. اللهم صلي وسلم على عبدك رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه. اما بعد فلما كان صيام رمضان في هذا الشهر عبادة يعمر بها هذا الشهر في صيام نهاره. وقيام ليلة ولربما - [00:00:00](#)

ادرك الصائم شيء من اللغو والرفث والنقص كان من كمال هذه الشريعة ومن تحن ربنا سبحانه وتعالى الى عباده. ان افترض عليهم صدقة الفطر وهي زكاة الفطر. فمن حكمة مشروعيته تعبدك ايها المتصدق لله جل وعلا - [00:00:30](#)

ومن حكمها ايضا تنويع العبادة. فانت في شهرك ما بين الصيام في وقيام في ليلة وابتهاال وبراعة شرع لك نوع اخر من انواع العبادات وهي الصدقات والزكاة. وقد جاء في الحديث الذي رواه ابو داوود وابن ماجة واحمد - [00:01:00](#)

وصححه الحاكم وغيره من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما. قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم عن اللغو والرفث. وطعمة للمساكين وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤدى قبل الصلاة. اي صلاة العيد. فمن اداها قبل الصلاة فهي - [00:01:30](#)

زكاة مقبولة. ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقة. ففي الحديث انه فرضها لمصلحتك اي انت ايها الصائم. فهذه الصدقة والزكاة زكاة الفطر. تزيل لحق صومك من الشوائب. ومن النقص فهي تطهير وطهرة لصومك عن هذا اللغو - [00:02:00](#)

واصل اللغو النقص الذي يكون من جهة اللسان. لا ما يتعلق بالعباد فانما يتعلق بالعباد سبا او غيبة او شتما او نميمة لا تكفره. هذه الصدقة. واما ما يتعلق بحق الله جل وعلا فانها تكفره هذه الصدقة. من اللغو في - [00:02:30](#)

صغائر الذنوب والرفث. ما يحصل للانسان مع اهله. مما قد ينقص صيامه. من ظم او تقبيل او امداء مما يحرك به الشهوة. الحكمة الثالثة انها طعمة للمساكين. ليفرحوا معكم ايها الاغنياء والاسوياء في يوم العيد. ولهذا روى ابن عدي من وجه فيه ضعف اغنوه - [00:03:00](#)

عن السؤال ذلك اليوم اي يوم العيد. امر صلى الله عليه وسلم بهذه الصدقة ان تؤدى قبل صلاة العيد. اذا ما وقتها وقتها قبل الصلاة. ويجوز قبل العيد بيوم او يومين - [00:03:30](#)

كما يأتي في حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما. من اداها قبل الصلاة اداها في وقتها ومن اخرها اثم ووجبت في ذمته دينا يؤديها قضاء وحكمها حكم عامة الصدقات. وبه تفرق زكاة الفطر عن زكاة المال. فزكاة المال للاغنياء - [00:03:50](#)

وزكاة الفطر للواجد. زكاة المال متعلقة بالمال نفسه. وزكاة الفطر متعلقة صائم عينه ولهذا من ولد قبل هلال رمضان بساعة وجبت عليه زكاة الفطر ممن يمونه ويقوم على نفقته. فيستوي فيها ابن ساعة وابن - [00:04:20](#)

هو مئة او اكثر. بينما زكاة المال متعلقة بالمال. بصرف النظر عن صاحبها غني بغض النظر عن صاحبها مكلف او صغير او مجنون او عاقل او سفيه. تفترق ايضا ان زكاة الفطر متعلقة - [00:04:50](#)

بصيام رمضان اذا تجب على من غربت عليه شمس اخر ايام رمضان. فهي متعلقة بهذا هذا الشهر ليست متعلقة برأس المال. وجاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رواه نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:10](#)

عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر صاعا من شعير. اذا ذكر صنفين صاع من تمر وصاع من شعير يجمعهما انها طعام الناس. على من؟ على الذكر والانثى والحر والعبد. والصغير والكبير من المسلمين. فقله على الذكر - [00:05:40](#)

انثى يستون فيها. والصغير والكبير. الصغير لو عمره دقيقة. والكبير لو عمره فوق مئة سنة والحر والعبد العبيد الان ندر وجودهم لكنها واجبة على عين العبيد يخرجها عنهم سيدهم. فلو كان له عشرة من العبيد اخرج عشرة اصف - [00:06:10](#)
من المسلمين. اما الذي لا يصلي فليس بمسلم. ومن العجائب ان هناك من لا يصل ولا يرفعون اهتماما بالصلاة واذا جاء رمضان صاموا واذا جاءت زكاة الفطر اخرجوها. اوجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرضها على المسلمين. وامر ان تؤدي قبل الصلاة. وكانوا - [00:06:40](#)

يقول ابن عمر وكانوا يخرجونها قبل العيد بيوم او يومين. من هم الصحابة رضي الله عنهم كانوا يخرجونها قبل العيد بيوم او يومين ولا ينكر عليهم. اذا وقت اخرجها قبل العيد بيومين - [00:07:10](#)

فاذا افترضنا ان العيد ان الشهر ينقص. قبل العيد بيومين يوم الثامن والعشرين وفي شريعتنا الليل يتبع اليوم الذي بعده. الا ليلة واحدة تتبع اليوم الذي قبله اي ليلة ليلة عرفة. في الحج ليلة عرفة التي بعدها ليست التي قبله - [00:07:30](#)
فقد جاء عروة ابن المضر ابن اوس ابن لام الطائي وكان من سادات طي وافى النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر من يوم النحر في المزدلفة وقال يا رسول الله جئتك من جبل طير اي من جبل اجا اللي تسمى الان حائل - [00:08:00](#)
فما تركت يا رسول الله في في طريقي من جبل الا وقفت عليه. اكلت راحلتي واتعبت نفسي. فهل لي يا رسول الله من حج؟ فنظر اليهن بعليه الصلاة والسلام شوفوا يا اخوان تسع مئة كيلو يقطع جبال السروات في مثانتها ما يمر على جبل الا يقف عليه ما يدري - [00:08:30](#)

لم يعذره النبي عليه الصلاة والسلام. بل ولم يجامله. قال من شهد صلاتنا هذه يعني الفجر ووقف قبل ذلك بعرفة من ليل او نهار فقد تم حجه وقضى تفتاه. فدل على ان ليلة عرفة - [00:09:00](#)
هي التي بعدها بعد غروب شمسها. باقي الايام ليلتها تسبقها. كانوا يخرجونها قبل العيد بيوم او يومين فيلتحق بانه في يوم الثامن والعشرين تبدأ ليلته قبله. متى تبدأ ليلة العشرين يا اخواني بغروب شمس يوم السابع والعشرين. اذا غربت شمس يوم السابع والعشرين - [00:09:20](#)

دخلت ليلة الثامن والعشرين. وهذا اول وقت اخرج زكاة الفطر فرضها عليه الصلاة والسلام صاعا. هذي وحدة كيدها. والصاع وحدة كيل كيلة يسمونها في الحجاز بالكيل. ليست وحدة وزن. فصاع - [00:09:50](#)
التمر غير صاع البر والشعير. وصاع الحب غير صاع دقيقه. لانه يسد الخلل الذي بينهم وقد بحثت اللجنة الدائمة في هيئة كبار العلماء مقدار النبوي وزنا. فوجدوا انه ما يعادل ثلاثة كيلو غرامات. اذا هي صاع من طعام - [00:10:20](#)
هكذا فرضها النبي صلى الله عليه وسلم. تخرج عن كل فرد صغيرا كان او كبيرا صاع من طعام البلد. ولهذا في الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه. بالمناسبة - [00:10:50](#)

حديث صدقة الفطر تدور على ثلاثة احاديث. حديث ابن عباس بدأنا به مجلسنا. حديث عبد الله ابن عمر وحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال كنا نخرجها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:10](#)
صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط الاقط هو اللبن المجفف. الزبيب هو العنب المجفف الشعير معروف. التمر معروف. قال صاعا من طعام. اي من طعام - [00:11:30](#)

البلد والناس يتفاوتون في اطعمتهم. فمثلا اخواننا في شمال افريقيا طعامهم الرئيسي البرغل فيكون صاعا من برغل. في بعض الجهات الزيتون صاعا من زيتون. وهكذا في طعامهم الرئيسي. لا يكون صاعا من ملح. لان الملح ليس طعام وانما يصنع به الطعام - [00:12:00](#)

ولا صاعا من سكر. المدمنين على الشاهي وعلى السكر. لانه ليس بطعام ولا صاعا من زيت الذي يصنع به الطعام. اذا صاعا من طعام.

كنا نخرجها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط. لم يذكر - 00:12:30

البر ابو سعيد ها هنا يا اخواني؟ لماذا يا ترى ها في الحجاز في المدينة لا يعرفون البر. الى الان في زرعهم يزرعون الشعير. لا يعرفون البر وانما يأتيهم البر من نجد كما في حديث ثمامة ابن اثال لما قال لاهل مكة والله لا تأتيكم من - 00:13:00
امامة حبة حنطة. الحنطة هي البر. تسمى بالسمرة. او تأتيه من اليمن او تأتيه من الشام قال فلما ذهبنا الى الشام افتاهم معاوية ان يخرجوها نصف من بر. قال ابو سعيد واما انا فلا ازال اخرجها صاعا. كما كان كما كنا نخرجها على عهد النبي - 00:13:30
الله عليه وسلم فلو كنت انت يا رب البيت او ايها الزوج او ايها الاب ومعك زوجتك وعندك ثلاثة من الاولاد. كم هؤلاء؟ خمسة. وجب عليكم خمسة اصع. من يقول - 00:14:00

بها يتولاها رب البيت الذي يتولى النفقة ومؤونة من تحته. خمسة كيلو يعني خمسة عشر خمسة خمسة اصع يعني خمسة عشر كيلا. فان كنت تصون وآآ تعول والديك صرتم سبعة الخدم في البيوت والسائقين لا يجب عليك ان - 00:14:20
ايها المزكي زكاة الفطر ان تخرجها عنها. لانهم ليسوا ارقاء عبيد. وانما بينك وبينهم عقد اجارة هم مستأجرون لخدمتك. هذه عاملة منزلية وهذا سائق. ان اخرجتها عنهم تفضلا لك الاجر - 00:14:50

والا فالوجوب تجب الصدقة عليهم. الحمل في البطن هل يخرج عنه زكاة يستحب اخراج زكاة الفطر عن الحمل في بطن المرأة قبل ولادته. اما اذا ولدت قبل غروب الشمس اخر ايام رمضان وجب الافراج عنه. وقد افتي امير المؤمنين الخليفة الراشد - 00:15:10
عثمان بن عفان رضي الله عنه باخراج زكاة الفطر عن الجنين في بطن امه هذه الصدقة الى من تعطى. تعطى للفقراء والمساكين لهذين الصنفين فقط وهذا الموضع الذي الموضع الرابع او الخامس الذي فارقت فيه زكاة الفطر زكاة المال. فان زكاة - 00:15:40
تدفع لمن؟ للاصناف الثمانية. الذين عينهم الله باوصافهم في اية سورة براءة انما الصدقات للفقراء مساكين عاملين عليها المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل. فريضة من الله والله عليم حكيم. هذه فرضها النبي - 00:16:10
على الصغير والكبير والذكر والانثى والحر والعبد من المسلمين. وامر ان تعطى المساكين. فكل من كان مسكينا وهو المقل. لا يجد ما يكفيه الى سنة والفقير وهو المعدم. يجوع يوم يشبع يوم. هؤلاء الذين تعطى لهم هذه الصدقة. وانتبهوا لا تعطى لمن طلبها -

00:16:40

كما يتجمعون عند بائعي هذه الصدقة. وتجد من حالتهم ومن ثيابهم الحال لا يكفي حتى يكونوا اما موقرا او مساكين. اذا تحرى وابحث واسأل كما اذا اردت ان تشتري ثياب العيد وملابس العيد درت الاسواق. حتى تحصل الماركة واللون والمقاس - 00:17:10
ما الذي يناسبك؟ تحريك للفقراء والمساكين مما يجب عليك. وتعطى لهم قبل صلاة العيد. فلها وقتان في اخراجها. وقت اجزاء قبل العيد بيوم وقبل العيد بيومين. ليلة العيد ووقت افضلية اخراجها قبل صلاة العيد اي بعد الفجر الى قبل الصلاة. هذا افضل وقت لاجراجها - 00:17:40

ولا يجوز ان يتعمد تأخيرها الى ما بعد صلاة العيد فيأثم. وتكون قضاء وصدقة كسائر الصدقة المسألة الاخيرة هل نخرجها نقودا؟ او حبا وكيلا وطعاما. سمعتم الاحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. حديث عبدالله بن عباس - 00:18:10
ابن عمر وحديث ابي سعيد الخدري سعد ابن مالك ابن سناء كلها اخراجها طعام والطعام دائر بين امرين بينما يكان وهي الكيلة بالحب او التمر. وما جرى مجراها. اذا نخرجها كما - 00:18:40

فرضها النبي صلى الله عليه وسلم يسأل سائل يقول الجهات الرسمية المعتمدة تطلب منا مبلغ عشرين ريال عن زكاة الفرض. وهي تخرجها ارز اللي هو الطعام الدارج الان. او تخرجها تمر او تخرجها غيرها من الطائفة. نقول هذا جائز. لانك - 00:19:00
هذه الجهة الرسمية المعتمدة باخراجها عنك وانت دفعتها لهم بقيمتها وهم اخرجوها عنك قبل العيد بماذا؟ بما فرضها النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام. اذا هم قاموا بالعمل عنك بالنيابة عنك - 00:19:30
لا انك انت اخرجتها مالا المسألة الاخيرة من اخرج زكاة الفطر مالا فله حالتان من اخرجها نقودا فله حالتان. الحالة الاولى ان يخرجها

من غير فتوى وانما في ذهنه وعلى المال ايسر علي وانفع للفقير - [00:19:50](#)

يقول لا تبرأ بذلك ذمته. اعدّها باخراجها طعاما والمال اجعله صدقة. هذي الحالة الاولى الحالة الثانية ان يفتيك بذلك احد من اهل

العلم. فان المشهور في مذهب الامام ابي حنيفة - [00:20:20](#)

وعند غيره انه يجوز اخراجها نقودا اذا كان الفقير يحتاجها فان افتاك احد من اهل العلم بذلك فقد تعلقت ذمتك بذمته. وبرأت ذمتك

بذلك ولو سألت قبل العيد لا اشرنا عليك باخراجها صاعا من طعام كما في قول جماهير اهل العلم وكما - [00:20:40](#)

سمعت من الاحاديث وتحتسب ما اخرجته من النقود صدقة من الصدقات. الا فتصدقوا بها نفسا وابتحوا عن اهلها المحاويع الذين لا يسألون الناس الحافا فان عجزت فثمة من الجهات الخيرية المعتمدة الرسمية من يعرفون هؤلاء المحاويع فيقومون بهذا الواجب

عنك - [00:21:10](#)

وانتبه تراها واجبة عليك ايها الولي زوجا او ابا عنك وعمن تمونه وتنكر عليه المرأة المطلقة لا تجب عليك انت ايها المطلق زكاة الفطر

الا اذا كانت في عدتها. اذا كانت في عدتها فان طلقها وابقيتها مع اولادك ان اخرجتها - [00:21:40](#)

عنهم فجزاك الله خيرا. تبرعا منك وتصدق منك. والا فالواجب ان تخرجها هي عن نفسها كما قلنا في من عنده خدم وعمالة وسائقين

ان اخرجها عنهم ائيب وهي صدقة منه عليهم له اجرها والا فالواجب على هؤلاء الاجراء بانفسهم. اللهم صل على - [00:22:10](#)

محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

[00:22:40](#)